

Distr.: General
30 December 2022



الدورة السابعة والسبعون

البند 25 (ب) من جدول الأعمال

التنمية الاجتماعية: التنمية الاجتماعية، بما في ذلك
المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم
وبالشباب والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والأسرة

قرار اتخذته الجمعية العامة في 15 كانون الأول/ديسمبر 2022

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/77/455)، الفقرة 32]

191/77 - الأعمال التحضيرية للذكرى السنوية الثلاثين للسنة الدولية للأسرة والاحتفال بها

إن الجمعية العامة،

إن تشير إلى قراراتها 82/44 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 1989 و 142/50 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 1995 و 81/52 المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 1997 و 124/54 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 1999 و 113/56 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2001 و 164/57 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2002 و 15/58 المؤرخ 3 كانون الأول/ديسمبر 2003 و 111/59 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 147/59 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 133/60 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2005 و 129/62 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2007 و 133/64 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2009 و 126/66 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 142/67 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2012 و 136/68 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 144/69 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2014 و 163/71 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 145/72 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 144/73 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 124/74 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 153/75 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2020 و 139/76 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2021 المتعلقة بإعلان السنة الدولية للأسرة والأعمال التحضيرية للذكرى السنوية العاشرة والذكرى السنوية العشرين والذكرى السنوية الثلاثين للسنة الدولية للأسرة والاحتفال بهما،



وإذ تسلّم بأن الأعمال التحضيرية للذكرى السنوية الثلاثين للسنة الدولية للأسرة والاحتفال بها في عام 2024 تتيح فرصة مفيدة لمواصلة التوعية بأهداف السنة الدولية من أجل زيادة التعاون بشأن قضايا الأسرة على جميع الصعد واتخاذ إجراءات منسقة لتعزيز السياسات والبرامج ذات المنحى الأسري باعتبارها جزءاً من نهج إنمائي متكامل وشامل،

وإذ تسلّم أيضاً بأن أهداف السنة الدولية وعمليات متابعتها، ولا سيما ما يتصل منها بالسياسات ذات المنحى الأسري في مجالات الفقر والتوازن بين العمل والأسرة والمسائل المشتركة بين الأجيال، مع إيلاء الاهتمام لحقوق جميع أفراد الأسرة ومسؤولياتهم، يمكن أن تُسهم في إنهاء الفقر والقضاء على الجوع، وكفالة أن يعيش جميع الناس من جميع الأعمار أصحاء والمساعدة على ما فيه خيرهم، وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع، وضمان تحقيق نتائج تعليمية أفضل للأطفال، بما في ذلك توفير فرص النماء والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة، وإتاحة فرص العمل والعمل الكريم للوالدين ومقدمي الرعاية، وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، والقضاء على جميع أشكال العنف، ولا سيما ضد النساء والفتيات، ودعم نوعية حياة الأسر عموماً، بما فيها الأسر التي تعيش في أوضاع هشّة، حتى يتسنى للأسر تحقيق كامل طاقاتها، وذلك كجزء من نهج إنمائي شامل متكامل،

وإذ تقر بأن الأحكام المتعلقة بالأسرة من نتائج المؤتمرات ومؤتمرات القمة الرئيسية التي تعقدها الأمم المتحدة وعمليات متابعتها لا تزال تتضمن توجيهات في مجال السياسة العامة بشأن السبل الكفيلة بتعزيز العناصر ذات المنحى الأسري في السياسات والبرامج باعتبارها جزءاً من نهج إنمائي متكامل وشامل،

وإذ تقر أيضاً بأن السنة الدولية وعمليات متابعتها تؤدي دور العوامل الحفازة لمبادرات على الصعيدين الوطني والدولي، بما في ذلك السياسات والبرامج ذات المنحى الأسري للحد من الفقر والجوع وتعزيز رفاه الجميع بكل أعمارهم، ويمكن أن تعزز جهود التنمية، وأن تسهم في تحقيق نتائج أفضل للأطفال وتساعد في كسر دائرة نقل الفقر بين الأجيال دعماً لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽¹⁾،

وإذ تعرب عن تضامنها مع جميع المتضررين من جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، وإذ تعرب عن قلقها البالغ إزاء استمرار الأثر الاجتماعي والاقتصادي للجائحة على الأسر وعلى الأدوار داخل الأسر المتضررة من فقدان أفرادها ومقدمي الرعاية فيها، وإزاء زيادة مستوى الفقر وسوء التغذية والبطالة وأعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر، والاضطراب في التعليم، وازدياد أحوال الصحة العقلية سوءاً، والزيادة المثيرة للجزع في مستوى العنف، ولا سيما العنف العائلي، فضلاً عن الممارسات الضارة، مثل زواج الأطفال والزواج المبكر والقسري، وإذ تسلّم بأن العديد من الأسر تؤدي دوراً في رعاية أفرادها، مما يشكل تحدياً إضافياً أمام الأسر، وإذ تؤكد من جديد مسؤولية الدول عن حماية الأسر من الآثار السلبية للجائحة،

وإذ تسلّم بأن جائحة كوفيد-19 وفرت اعترافاً حاسماً بالحاجة إلى بناء نظم أكثر فعالية وشمولاً ومرونة، وبالفُرصة المتاحة للقيام بذلك، من أجل حماية الأسر ودعمها، ولا سيما الأسر وأفراد الأسر الذين يعيشون أوضاعاً هشّة، بوسائل منها توفير سبل العمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم، وإتاحة أنظمة للحماية الاجتماعية وخدمات عامة تتسم بالفعالية والشمول والمرونة ومراعاة المنظور الجنساني، واتخاذ تدابير لضمان توازن بين العمل والأسرة وتوازن بين العمل والحياة الشخصية، وإذ تقرّ في الوقت ذاته بأن النساء والفتيات يتحملن نصيباً غير متناسب من أعمال الرعاية والعمل المنزلي غير المدفوعي الأجر،

(1) القرار 1/70.

وإذ تشدد على ضرورة الاعتراف بتحمل المرأة نصيباً غير متناسب من أعمال الرعاية والعمل المنزلي غير المدفوع الأجر وعلى ضرورة اتخاذ تدابير لتخفيف هذا العبء وإعادة توزيعه وإعطاء قيمة له، من خلال تعزيز المساواة في تقاسم المسؤوليات بين المرأة والرجل داخل الأسرة المعيشية،

وإذ تقر بأن تعزيز العلاقات بين الأجيال، من خلال تدابير من قبيل تعزيز ترتيبات العيش المشترك بين الأجيال وتشجيع أفراد الأسرة الموسعة على التجاور، قد تبين أنه يعزز استقلال الأطفال والمسنين وأمنهم ورفاههم، وأن المبادرات الرامية إلى تعزيز تنشئة الأطفال العظوفة والإيجابية ودعم دور الأجداد قد تبين أنها مفيدة في النهوض بالإدماج الاجتماعي والتضامن بين الأجيال، وكذلك في تعزيز حقوق الإنسان لجميع أفراد الأسرة وحمايتهم،

وإذ تقر كذلك بأن الأعمال التحضيرية للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين للسنة الدولية للأسرة في عام 2024 ينبغي أن تتيح فرصة للتركيز على الاتجاهات الكبرى من قبيل التغيير التكنولوجي والتوسع الحضري والهجرة والتغير الديمغرافي وتغير المناخ، وعلى أثرها على الأداء الوظيفي للأسر وعلى رفاهها،

1 - تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام⁽²⁾؛

2 - تشجع الحكومات على مواصلة بذل جهودها لتنفيذ أهداف السنة الدولية للأسرة وعمليات متابعتها ووضع استراتيجيات وبرامج ترمي إلى تعزيز القدرات الوطنية اللازمة لمعالجة الأولويات الوطنية المتصلة بمسائل الأسرة وتكثيف الجهود التي تبذلها، بالتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين، لتنفيذ تلك الأهداف، ولا سيما في مجالات مكافحة الفقر والجوع، للحيلولة دون توارث الفقر بين الأجيال ودون تأنيث الفقر وكفالة رفاة الجميع بكل أعمارهم في سبيل تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

3 - تهيب بالدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة، كل منها في حدود ولايته، وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين إلى القيام، في إطار الاستجابة لجائحة كوفيد-19 وفي المراحل التالية، بتوفير الدعم لأفراد الأسر، بما في ذلك دعم الوالدين العاملين، وتوفير سبل العمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم، وإتاحة أنظمة للحماية الاجتماعية وخدمات عامة تتسم بالفعالية والشمول والمرونة ومراعاة المنظور الجنساني، وتوسيع نطاق استحقاقات الطفل والأسرة، وإجازة الأبوين المدفوعة الأجر والإجازة المرضية، وتحسين مرونة ترتيبات العمل، والاستثمار في التنقيف في مجال تنشئة الأطفال؛

4 - تهيب بالدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة المعنيين إلى تعزيز الأعمال التحضيرية للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين للسنة الدولية للأسرة في عام 2024 على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي من خلال مبادرات عملية، بما في ذلك سياسات وبرامج ذات منحى أسري تستجيب لاحتياجات جميع الأسر؛

5 - تدعو أصحاب المصلحة المعنيين، في إطار الأعمال التحضيرية للذكرى السنوية الثلاثين للسنة الدولية للأسرة، إلى دعم أنشطة البحث والتوعية على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي فيما يتعلق بأثر الاتجاهات التكنولوجية والديمغرافية واتجاهات التوسع الحضري والهجرة وتغير المناخ على الأسر؛

6 - تدعو أيضاً الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعنيين إلى العمل، في إطار الأعمال التحضيرية للذكرى السنوية الثلاثين للسنة الدولية للأسرة، ضمن مجال التغيرات التكنولوجية وتأثيرها

في الأسر، على سد الفجوات الرقمية، بما في ذلك الفجوة القائمة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، فضلا عن الفجوة الرقمية بين الجنسين لإتاحة المجال لتحقيق تكافؤ فرص الوصول إلى المعلومات والمعارف والاتصالات القائمة على المعرفة بالمخاطر، من خلال اتخاذ تدابير ملموسة لتعزيز حصول الجميع على فرص متكافئة لتلقي التدريب الرقمي وبناء القدرات، عن طريق تحقيق تكافؤ فرص الوصول إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والأجهزة المتقلة والإنترنت، وذلك لتعزيز تمكينهم وإمامهم بالتكنولوجيا الرقمية، ولتحسين إمكانية الوصول إلى الإنترنت والإنترنت الأعلى سرعة والأجهزة الرقمية للأسر، ولا سيما الأسر التي تعيش أوضاعا هشة، والاستثمار في مهارات الإمام بالتكنولوجيا الرقمية لجميع أفراد الأسر، والاستثمار في التثقيف بشأن تنشئة الأطفال، بما في ذلك من خلال استخدام التكنولوجيا، باعتبار ذلك استراتيجية وقائية قيّمة ضد التمر السيبراني والعنف ضد الأطفال في السياقات الرقمية، ومن أجل الحدّ من إهمال الأطفال، ودعم النماء الصحي للأطفال، وذلك في إطار السياسات التي تركز على الطفل وكعنصر من عناصر السياسات والبرامج ذات المنحى الأسري الأوسع نطاقا؛

7 - **تدعو كذلك** أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك الدول الأعضاء، إلى تعزيز التوازن بين العمل والأسرة في العالم الرقمي، ومنح العاملين ذوي المسؤوليات الأسرية المرونة في جداول العمل لتمكينهم من تلبية احتياجات العمل والأسرة، والاستثمار في دعم التكنولوجيا الموثوق بها والتثقيف بشأنها؛

8 - **تشجع** الدول الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين على توسيع نطاق البحوث المرتكزة على الأدلة بشأن آثار التكنولوجيات الجديدة، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والذكاء الاصطناعي، على الأسر والتوازن بين العمل والأسر وتصميم برامج التثقيف بشأن تنشئة الأطفال وتقديمها والاضطلاع بها، بما في ذلك من خلال إدماج التكنولوجيا، من أجل وضع سياسات كافية لدعم العاملين ذوي المسؤوليات الأسرية، وذلك في سياق الأعمال التحضيرية للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين للسنة الدولية للأسرة؛

9 - **تدعو** الدول الأعضاء إلى الاستثمار في مجموعة متنوعة من السياسات والبرامج الشاملة للجميع والمراعية للفوارق بين الجنسين ذات المنحى الأسري تأخذ في الاعتبار الاحتياجات والتوقعات المختلفة لكافة الأسر، بوصفها أداة هامة تُتوخى منها جملة أمور من بينها مكافحة الفقر والاستبعاد الاجتماعي والتمييز وعدم المساواة، وتعزيز التوازن بين العمل والأسرة والمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، والنهوض بالاندماج الاجتماعي والتضامن بين الأجيال، وذلك من أجل دعم تنفيذ خطة عام 2030؛

10 - **تشجع** الدول الأعضاء على مواصلة سن سياسات شاملة للجميع تتسم بالتجاوب وبالمنحى الأسري للحد من الفقر من أجل مكافحة فقر الأسرة والاستبعاد الاجتماعي، مع الاعتراف بالجوانب المتعددة الأبعاد للفقر والتركيز على التعليم الشامل للجميع والجيد والتعلم مدى الحياة للجميع، والصحة والرفاه للجميع في كل الأعمار، والعمالة الكاملة والمنتجة، والعمل الكريم، والضمان الاجتماعي، وسبل العيش، والنماسك الاجتماعي، بما في ذلك من خلال نظم وتدابير الحماية الاجتماعية المراعية للفوارق بين الجنسين والأعمار، مثل تقديم بدلات إعالة الطفل للوالدين واستحقاقات المعاشات التقاعدية لكبار السن، وضمان احترام حقوق وقدرات ومسؤوليات جميع أفراد الأسرة؛

11 - **تشجع أيضا** الدول الأعضاء على الإقرار بعبء أعمال الرعاية والأعمال المنزلية غير المدفوعة الأجر، وخاصة منها الأعمال التي تضطلع بها النساء، وعلى خفض هذا العبء وإعادة

توزيعه، وتعزيز الجهود الرامية إلى ضمان المساواة في الأجر عن العمل المتساوي أو العمل المتساوي القيمة، وتعزيز التوازن بين العمل والأسرة باعتباره أمراً يفضي إلى رفاه الأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة والمسنين، وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، بسبل منها تحسين ظروف العمل للعاملين من ذوي المسؤوليات الأسرية، والتوسع في ترتيبات العمل المرنة، بما يشمل استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة، وتوفير و/أو توسيع ترتيبات الإجازات، من قبيل إجازة الأمومة وإجازة الأبوة، واستحقاقات الضمان الاجتماعي المناسبة للنساء والرجال على حد سواء، مع اتخاذ الخطوات المناسبة لضمان عدم التمييز ضدهم عندما يستفيدون من هذه الاستحقاقات، وتعزيز وعي الرجال وتوفير حوافز تشجعهم على استخدام مثل هذه الفرص، بما يعود بالنفع على نماء أطفالهم وباعتبار ذلك وسيلة لتمكين المرأة من زيادة مشاركتها في سوق العمل؛

12 - **تشجع كذلك** الدول الأعضاء على اتخاذ الخطوات المناسبة لتوفير مرافق جيدة لرعاية الأطفال تكون في المتناول ويسهل الوصول إليها وتهيئة مرافق للأطفال وغيرهم من المعالين، واتخاذ التدابير اللازمة لتشجيع التقاسم العادل لمسؤوليات الأسرة المعيشية بين الرجل والمرأة، والاعتراف بالحصة غير المتناسبة للمرأة والفتاة من أعمال الرعاية والأعمال المنزلية غير المدفوعة الأجر وخفضها وإعادة توزيعها، وإشراك الرجال والفتيات بالكامل، بوصفهم عناصر تحفز على التغيير وتستفيد منه، وبوصفهم شركاء وحلفاء استراتيجيين في هذا الصدد؛

13 - **تشجع** الدول الأعضاء على الاستثمار في السياسات والبرامج ذات المنحى الأسري التي تعزز التفاعلات القوية بين الأجيال، مثل ترتيبات العيش المشترك بين الأجيال، والتثقيف في مجال تنشئة الأطفال، بما يشمل مقدمي الرعاية الأسرية، وتقديم الدعم للأجداد، بمن فيهم الأجداد الذين يقومون بدور رئيسي في تقديم الرعاية، سعياً إلى تعزيز التوسع الحضري الشامل للجميع والشيوخة النشطة والتضامن بين الأجيال والتماسك الاجتماعي؛

14 - **تشجع أيضاً** الدول الأعضاء على الاستثمار في السياسات والبرامج ذات المنحى الأسري، وتوفير نظم الحماية الاجتماعية الشاملة والمراعية للفوارق بين الجنسين، التي تتسم بأهميتها الأساسية لضمان الحد من الفقر، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، التحويلات النقدية الموجهة للأسر التي تعيش في أوضاع هشّة، مثل الأسر التي يعولها أحد الوالدين، ولا سيما الأسر التي تعولها نساء، والتي تتسم بفعالية قصوى في الحد من الفقر عندما تصبحها تدابير أخرى، مثل توفير إمكانية الحصول على الخدمات الأساسية وعلى الخدمات العالية الجودة في مجالي التعليم والرعاية الصحية، إضافة إلى الحصول على الخدمات والاستشارات الأسرية؛

15 - **تشجع كذلك** الدول الأعضاء على توفير الهوية القانونية، بما يشمل تسجيل المواليد، وفقاً للقانون الدولي، بما في ذلك الأحكام ذات الصلة من اتفاقية حقوق الطفل⁽³⁾ و/أو الأحكام ذات الصلة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية⁽⁴⁾، وتسجيل الوفيات، باعتبار ذلك وسيلة للتشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهْمش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة والاستفادة من المزايا، بما فيها الحماية الاجتماعية، في جملة أمور أخرى؛

(3) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1577, No. 27531.

(4) انظر القرار 2200 ألف (د-21)، المرفق.

- 16 - **تدعو** الدول الأعضاء إلى الاستثمار في البنى التحتية الميسرة والميسورة التكلفة، بما في ذلك المساكن الملائمة الميسورة التكلفة مع توفير خدمات الدعم للأسر ومراكز الخدمات الاجتماعية والنقل، لأجل خدمة الأسر ودرء التشرذم الأسري ومعالجة أسبابه، بما فيها الفقر والعنف العائلي والافتقار إلى السكن الميسور التكلفة، وإلى بناء مجتمعات مستدامة شاملة للجميع خالية من التمييز؛
- 17 - **تشجع** الدول الأعضاء على الاستثمار في التقهيف في مجال تنشئة الأطفال باعتباره أداة لتعزيز رفاه الأطفال ومنع جميع أشكال العنف ضدهم، بسبل منها تشجيع أشكال التأديب غير العنيفة، وضمان أن تكون برامج التقهيف في مجال تنشئة الأطفال شاملة للوالدين وللأجداد، وعند الاقتضاء، لأفراد الأسرة الموسعة أو المجتمع المحلي على نحو ما تقضي به الأعراف المحلية أو الأوصياء الشرعيين أو غيرهم من الأشخاص المسؤولين قانوناً عن الأطفال، في ظل مراعاة المنظور الجنساني على كل الأصعدة؛
- 18 - **تشجع أيضاً** الدول الأعضاء على وضع سياسات توفر الدعم لجميع الأسر في تهيئة بيئة حاضنة وفي منع العنف العائلي والممارسات الضارة والقضاء على ذلك، بما فيها تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية وزواج الأطفال والزواج المبكر والقسري؛
- 19 - **تشجع كذلك** الدول الأعضاء على تحسين عملية جمع واستخدام بيانات مصنفة بحسب العمر والجنس وغيرهما من المعايير ذات الصلة لوضع وتقييم السياسات والبرامج ذات المنحى الأسري كي تستجيب بشكل فعال للتحديات التي تواجهها الأسر وتستفيد من مساهمتها في التنمية؛
- 20 - **تشجع الحكومات** على دعم صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للأنشطة الأسرية؛
- 21 - **تشجع** الدول الأعضاء على تعزيز التعاون مع جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما في ذلك الكيانات التابعة للأمم المتحدة والمجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية والقطاع الخاص في وضع وتنفيذ السياسات والبرامج ذات المنحى الأسري ذات الصلة؛
- 22 - **تشجع** على تعزيز التعاون بين إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة وكيانات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها، وكذلك مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية العاملة في مجال الأسرة، وكذلك تعزيز جهود البحث وأنشطة التوعية المتعلقة بأهداف السنة الدولية وعمليات متابعتها، بما في ذلك الأعمال التحضيرية للذكرى السنوية الثلاثين للسنة الدولية للأسرة؛
- 23 - **تطلب** إلى جهة التنسيق المعنية بالأسرة في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية أن تعزز التعاون مع اللجان الإقليمية والصناديق والبرامج، وتوصي بأن يعاد التأكيد على أدوار جهات التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة، وتدعو الدول الأعضاء إلى زيادة الجهود في مجال التعاون التقني والنظر في تعزيز دور اللجان الإقليمية فيما يتعلق بمسائل الأسرة ومواصلة توفير الموارد لتلك الجهود وتيسير التنسيق بين المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية المعنية بمسائل الأسرة وتعزيز التعاون مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين، من أجل الترويج لمسائل الأسرة وإقامة الشراكات في هذا الصدد؛
- 24 - **تهيئ** بالدول الأعضاء والوكالات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن تواصل، بالتشاور مع هيئات المجتمع المدني وغيرها من الجهات المعنية صاحبة المصلحة، تقديم معلومات عن أنشطتها الداعمة لأهداف السنة الدولية وعمليات متابعتها، بما في ذلك الأعمال التحضيرية للذكرى

السنوية الثلاثين للسنة الدولية، بما يشمل معلومات عن الممارسات الجيدة على الصعد الوطني والإقليمي والدولي، ومنها محافل الأمم المتحدة ذات الصلة، لكي تُدرج في تقرير الأمين العام؛

25 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين، عن طريق لجنة التنمية الاجتماعية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، يشمل وصفا لحالة الإعداد للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين للسنة الدولية على جميع المستويات؛

26 - **تقرر** أن تنظر في موضوع "الأعمال التحضيرية للذكرى السنوية الثلاثين للسنة الدولية للأسرة والاحتفال بها" في دورتها الثامنة والسبعين في إطار البند الفرعي المعنون "التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والأسرة" من البند المعنون "التنمية الاجتماعية".

الجلسة العامة 54

15 كانون الأول/ديسمبر 2022